

صورتها ثبتت صحتها والاولا فلا والكريمة وان اعترفنا بحدوث الاجسام قالوا  
انها ابدية اذ لو عدت الاجسام بعد وجودها فبعد ما وجدنا ان يكون  
بالعدم فاعلى معدوم او بطريق ان منه اوزنوا الى شرط والتمتاته بطلان القول  
بعد العالم بعد وجوده في قدسية الكلام في تفسيره وجوابا ولا يمكن باعادة  
وان قلنا ان لا يجوز ان يعدم بالعدم لان العدم ان كان امرا وجوديا لم يكن ذلك  
الوجود عين عدم العالم واللكان الوجود عين عدم بل غايته ان يتوقف عدم  
الجسد فيكون ذلك اعداها بالعدم فيكون سوالا للامر الثاني الاول وان لم يكن  
وجودها كان عدما محضا فينتج كسادها الامر الثاني لا فرق في العدم بين ان يقال  
لم يفعل البتة وبين ان يقال فعل العدم والافتقار احد العدمين في الثاني  
فيكون لكل واحد من العدمين تعين وثبوت فيكون لعدم شوب هذا خلف  
وان قلنا ان لا يجوز ان يعدم حدوث الضد لوجوده من احدهما ان حدوث الضد  
يتوقف على انتفاء الضد الا في ذلك كان انتفاء الضد الا في ذلك هو حدوث هذا الضد  
لزم الدور وسويقنا فيها ان التقاد حاصل من الجانبين فليس انتفاء احدهما  
بالاثر او لا من العكس فاما ان يتفق كل واحد منهما باللازم وهو لان المؤثر في عدم  
واحد منهما وجود الاثر والمؤثر حاصل باللازم فلو حصل العدمان معا حصل  
الوجود ان معا فيكونان موجودين ومعدومين معا وسويق اول انتفاء الاثر  
منها باللازم فيلزم اجتناب الضدين وانما قلنا ان لا يجوز ان يكون الشرط لان

وهذا الشرط

وهذا الشرط لا يكون الا وضعا فيكون الجسد من اجاب الوجود وكان ذلك الوجود تابجا  
الى الجسد فيلزم الدور وسويق اجيب بان لم لا يجوز ان يعدم بالعدم انما هو قوله  
العدم اما ان يكون امرا وجوديا او لا يكون قلنا بعد البتة ان العدم الشيء  
البتة لان يقال اذ اعدم الشيء فليس يتجدد ان لم يتجدد امر وهو بالعدم وان تجد  
فالتجدد عدم او وجوده والجانز ان يكون عدما لان لا فرق بين ان يقال لم يتجدد  
وبين ان يقال تجد العدم والافاضة العدمين فيان لا فرق وسويق وان كان وجودا  
كان ذلك حدوثا لوجوده اذ العدم الموجود الاول كلفنا في هذا القسم في لا يجوز  
ان يقع حدوث الضد قوله في الوجود الاول حدوث الحادث يتوقف على عدم  
الباتح قلنا لا فان عندنا عدم الباتح معلول بالحادث والعللة وان انتفع  
اذا تكا كما عن المعلول لكن لا حاجة بها الى المعلول قوله في الوجود الثاني المتضا  
مشتركة بين الجانبين قلنا لا يجوز ان يكون الحادث اقول بحدوثه وان كنا  
لا نعرفه لية كون الحادث سببا للحدث سلمنا فاذ هذا القسم لكن لم لا يجوز  
ان يعدم الجسم لانتفاء الشرط وبما انه ان العوض لا يتبع والجوهر متبع فيكون  
واذا لم يقع العوض المتفق الجسد قوله انه يلزم الدور قلنا لا يجوز ان يقال  
الجوهر والعوض يتلازمان وان لم يكن احدهما محتاجا الا الاثر كالتصايعين  
ومعلول لعلية واحدة واذ الوجود احد التلازمين علمم الاثر بهذا اما  
قال الامام في المحصول في صاحب تلخيص الحاصل في مذهب الكلامية ان العالم